

قرار رقم (١٣١) لسنة ٢٠١٠

بتاريخ ١١ / ٣ / ٢٠١٠

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية:

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون
الإشراف والرقابة على التأمين فى مصر ولائحته التنفيذية
وتعديلاتهما،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة
المالية.

وعلى قرار رئيس الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٣٩٤)
لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في
التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته ،
وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص والتسجيل المؤرخة
٢٠١٠/٣/٧.

" قرار "

مادة أولى : يعاد قيد أسماء وسطاء التأمين الاتى ذكرهم فيما بعد بسجل
وسطاء التأمين بنفس ارقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات
إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	نفيسه محمد على احمد عزب	١٤٠٨٣	مصر
٢.	محي الدين محمد عبد الحميد	١٤١٠٤	حر
٣.	مجدى فكرى توفيق سليمان	١٤٢٤٢	حر
٤.	احمد يوسف كمال اسماعيل	١٧٨٥٩	الاهلية
٥.	انتصار محمد السيد على عرفه	١٨١٣٣	مصر



٤٦٠٧٦

٦.	مروه خميس محمد على السروجى	٢٠٩٢٥	اليانز مصر
٧.	منى عبد المحسن على يونس	٢٠٩٢٩	اليانز مصر
٨.	احمد حلمى السيد احمد الشربينى	٢١٣١٧	مصر
٩.	ممتاز ابراهيم محمد الدسوقي	٢١٣٨٩	مصر
١٠.	سعيد ابراهيم امام احمد	٢٣٣٢٠	اليكو
١١.	حسن محمد سليمان الاعصر	٢٤١٩١	حر
١٢.	شريف شوقى محمود حسين بدوى	٢٤٠٠٤	اليكو
١٣.	مرثا يثاب غابىوس بلامون	٢٤٦٥٤	حر

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١
ولاحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة
١٩٩٧.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة
د. زياد بهاء الدين



٤٦٠٧٦